

أنت عامل مستخدم في القطاع الزراعي، وقد تم تسريحك أو انتهى عقد عملك؟

يمكنك أن تحصل على الحق في التعويض عن البطالة في القطاع الزراعي
عليك تقديم طلب خلال **31 مارس** آذار

من هم العمال المعنيون؟

✓ عمال بعقد عمل لفترة محددة (.O.T.D).

✓ عمال بعقد عمل لفترة غير محددة، يعملون بشكل موسمي سنويا (.O.T.I).

إذا كنت عاملا مهاجرا فيجب أن يكون لديك ترخيص إقامة للعمل لدى رب عمل أو بانتظار عمل

في أي حالة لك الحق في تعويض البطالة؟

✓ التسريح. ✓ انتهاء مدة عقد العمل.

إن كنت عاملا مهاجرا بعقد عمل لدى رب عمل وفقدت محل عملك، فبإمكانك أن تتسجل في جدول قيد النفوس لفترة صلاحية الإقامة أو لفترة لا تقل عن ستة أشهر. تذكّر أن بإمكانك الحصول على ترخيص الإقامة لإنتظار عمل ما، وهو قابل للتجديد. قبل نفاذ مدة ترخيص إقامتك، راجع أحد مكاتبنا للحصول على كل المعلومات اللازمة.

لك الحق في الخدمات التالية

✓ تعويض البطالة في المجال الزراعي: يجب تقديم الطلب الى دائرة الضمان الإجتماعي إلكترونيا فقط. يمكن لهذه العملية أن تتم من خلال أحد مكاتبنا.

متى بإمكانك تقديم الطلب؟

✓ يجب تقديم الطلب قبل 31 مارس آذار للسنة اللاحقة لسنة التسريح أو لانتهاؤ مدة عقد العمل
✓ لذلك، بحلول 31 مارس عليك التقدم بطلب للحصول على إعانة البطالة للعام السابق، وإلا فإنك ستفقد حقا فيها.

في أي حالة لا يحق لك تعويض البطالة؟

✓ استقالة طوعية (باستثناء، وفقا لشروط معينة، العاملات الأمهات خلال السنة الأولى من حياة الطفل).

✓ إذا كنت عاملا مهاجرا مع ترخيص إقامة لعمل موسمي (من 20 يوما الى 9 أشهر مع واجب العودة الى وطنك).

